**A**



**CWS/6/33**

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 19 أكتوبر 2018**

# اللجنة المعنية بمعايير الويبو

الدورة السادسة

**جنيف، من 15 إلى 19 أكتوبر 2018**

ملخص الرئيس

## مقدمة

### البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

1. افتتح المدير العام للويبو السيد فرانسس غري الدورة السادسة للجنة المعنية بمعايير الويبو (لجنة المعايير) ورحّب بالمشاركين.

### البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

1. انتخبت لجنة المعايير بالإجماع السيدة كاتيا برابيك (ألمانيا) رئيسةً والسفير ألفريدو سويسكوم (بنما) نائبا للرئيسة، طبقا للممارسة التي تتبعها اللجنة.

## مناقشة بنود جدول الأعمال

### البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

1. اعتمدت لجنة المعايير جدول الأعمال كما هو مقترح في الوثيقة CWS/6/1 PROV.2.

### البند 4 من جدول الأعمال: تقرير عن الدراسة الاستقصائية بشأن استخدام معايير الويبو

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/2.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/2؛ وأحاطت علما كذلك بالنتائج المحدثة للدراسة الاستقصائية بشأن استخدام معايير الويبو ووافقت على نشرها في الجزء 12.7 من *دليل الويبو بشأن المعلومات والوثائق المتعلقة بالملكية الصناعية (دليل الويبو)*.
3. وحثّت لجنة المعايير مكاتب الملكية الصناعية التي لم تُقدِّم ردودها على أن تفعل ذلك. والتمست لجنة المعايير من المكتب الدولي إصدار تعميم يدعو فيه مكاتب الملكية الصناعية إلى الردّ على الدراسة الاستقصائية.

### البند 5 (أ) من جدول الأعمال: التوصيات الصادرة عن الاجتماع بشأن استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والذكاء الاصطناعي

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/3.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة ووافقت على النظر في نتائج تحليل الأمانة. ووافقت لجنة المعايير على الاقتراح الوارد في الفقرة 10 من الوثيقة CWS/6/3 والتمست من المشرفين على فرق العمل تقديم تقارير في هذا الشأن في دورتها السابعة.
3. ووافقت لجنة المعايير على إنشاء مهمة جديدة يكون وصفها كما يلي " إعداد مقترح خريطة طريق لتطوير معايير الويبو مستقبلا وتعزيزها، بما في ذلك توصيات تتعلق بالسياسة العامة، في ضوء زيادة فعالية إنتاج البيانات وتقاسمها واستخدامها من قبل مكاتب الملكية الفكرية والأطراف المعنية الأخرى." ووافقت لجنة المعايير أيضا على الأنشطة التالية التي ينبغي الاضطلاع بها ضمن المهمة الجديدة:

استعراض التوصيات الواردة في المجموعة 1 والمشار إليها في مرفق الوثيقة CWS/6/3، بالتعاون مع فرق عمل لجنة المعايير المعنية الأخرى؛

واستعراض التوصيات الواردة في المجموعة 2 والمجموعة 3 والمشار إليها في مرفق الوثيقة CWS/6/3؛

وتحديد الأولويات للتوصيات واقتراح جدول زمني؛

واستكشاف أثر التكنولوجيات الجديدة على إدارة الملكية الفكرية وبياناتها في ضوء المواءمة والتعاون؛

1. ووافقت لجنة المعايير على إنشاء فرقة عمل جديدة باسم "استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض المعايير" يشارك المكتب الدولي في الإشراف عليها. والتمست لجنة المعايير من المكتب الدولي إصدار تعميم يطلب فيه من الدول الأعضاء تعيين مدير (مديري) أعمال و/أو مسؤول (مسؤولي) رسم سياسة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض فرقة العمل الجديدة، ومتطوعين للمشاركة مع المكتب الدولي في الإشراف على فرقة العمل.
2. والتمست لجنة المعايير من فرقة العمل الجديدة إعداد تقرير عن أنشطتها كي تقدمه لها في دورتها المقبلة، بما في ذلك تحديد أولويات بنود عملها فيما يخص التوصيات الواردة في مرفق الوثيقة CWS/6/3.

### البند 5 (ب) من جدول الأعمال: إنشاء مهمة لإعداد توصيات بشأن سلاسل الكتل

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/4 Rev..
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة ونظرت في الاقتراح المقدم من مكتب الملكية الفكرية الأسترالي فيما يتعلق بوضع توصيات بشأن تكنولوجيا سلاسل الكتل، والوارد في المرفق الأول من الوثيقة CWS/6/4 Rev.، ونظرت فيه. ونظرت أيضا في الاقتراح المقدم من الاتحاد الروسي فيما يتعلق بوضع توصيات بشأن تكنولوجيا سلاسل الكتل، والوارد في المرفق الثاني من الوثيقة CWS/6/4 Rev.؛ ونظرت كذلك في الاقتراح الخاص بإنشاء المهمة الجديدة المشار إليه في الفقرة 5 من الوثيقة CWS/6/4 Rev.، ووافقت عليه؛ كما نظرت في إنشاء فرقة العمل الجديدة التي تحمل اسم "فرقة العمل المعنية بسلاسل الكتل"، ووافقت على ذلك؛ وعيّنت وفدي أستراليا والاتحاد الروسي مشاركيْن في الإشراف على فرقة العمل الجديدة. والتمست لجنة المعايير من فرقة العمل المنشأة أن تقدم لها في دورتها المقبلة تقريرا عما أحرزته من تقدم في المهمة.
3. والتمست لجنة المعايير من المكتب الدولي إصدار تعميم يدعو فيه مكاتب الملكية الصناعية ترشيح خبرائها في مجال تكنولوجيا سلاسل الكتل لأغراض فرقة العمل المعنية بسلاسل الكتل.
4. ووافقت لجنة المعايير على أن ينظّم المكتب الدولي تظاهرة حول تكنولوجيا سلاسل الكتل في عام 2019، ويدعو أعضاء لجنة المعايير وأي أطراف مهتمة للمشاركة فيها.
5. ووافقت لجنة المعايير على أن يستضيف المكتب الدولي اجتماعا تعقده لمدة يوم واحد فرقة العمل المعنية بسلاسل الكتل قبل الدورة المقبلة للجنة المعايير.

### البند 6 من جدول الأعمال: مراجعة معيار الويبو ST.3

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/5.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة، ونظرت في الاقتراح الوارد في الفقرة 5 منها والداعي إلى تعليق إدخال تغييرات على الأسماء القصيرة في معيار الويبو ST.3 حتى الدورة المقبلة للجنة المعايير، ووافقت عليه.
3. وأحاطت لجنة المعايير علما بطلب الاتحاد الأوروبي إدراج الرمز المكون من حرفين "EU" في معيار الويبو ST.3. كما أحاطت لجنة المعايير علما بأن المكتب الدولي سيتولى إعداد وتعميم مشروع تعديل للمعيار ST.3 سيُدرج فيه الرمز المكون من حرفين "EU" لأغراض الاستشارة وفقا للإجراء المتّبع في مراجعة معيار الويبو ST.3.

### البند 7 من جدول الأعمال: معيار الويبو الجديد بشأن واجهة التطبيق البرمجية على الإنترنت

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/6 Corr..
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة وعلّقت عليه وعلى مشروع المعيار الجديد بشأن واجهة التطبيق البرمجية على الإنترنت، الوارد في المرفق. وناقشت تطوير واجهات التطبيقات البرمجية المشتركة، كما هو وارد في الفقرة 15 من الوثيقة CWS/6/6 Corr.. والتمست من فرقة عمل XML4IP تقديم اقتراح نهائي للمعيار الجديد بشأن واجهة التطبيق البرمجية على الإنترنت كي تنظر فيه في دورتها السابعة.
3. واستكشفت لجنة المعايير مجالات العمل الممكنة لاستخدام واجهات التطبيقات البرمجية المشتركة على الإنترنت وحدّدت مجالين لأغراض إثبات المفهوم. والمجال الأول هو تبادل نتائج البحث والفحص بين مكاتب الملكية الصناعية باتباع مثال ملف البوابة الواحدة (OPD)، أما المجال الثاني فهو تبادل البيانات الخاصة بالوضع القانوني للبراءات وفقا لمعيار الويبو ST.27. وتطوّع وفد الولايات المتحدة الأمريكية للمشاركة في عملية إثبات مفهوم ملف البوابة الواحدة. وتطوّع وفد أستراليا للمشاركة في عملية إثبات مفهوم الوضع القانوني للبراءات. وشجّعت لجنة المعايير أيضا مكاتب الملكية الصناعية على توفير المزيد من مجالات العمل الممكنة لاستخدام واجهات التطبيقات البرمجية المشتركة وعلى المشاركة في عمليات إثبات المفهوم.

### البند 8(أ) من جدول الأعمال: تقرير فرقة عمل XML4IP عن المهمة رقم 41

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/7.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بنتائج العمل الذي قامت به فرقة عمل XML4IP، كما هو مبيّن في الوثيقة CWS/6/7 ومرفقها.
3. ووافقت لجنة المعايير على على تاريخي الإصدار الثابتين 1 أبريل و/أو 1 أكتوبر، وأوضح المكتب الدولي أنه لا يُتوقّع سوى إصدار واحد في السنة للمعيار ST.96، إلا في حالات إصلاح العيوب.

### البند 8(ب) من جدول الأعمال: تقرير عن التقدم المحرز في المهمة رقم 53 بشأن لغة الترميز الموسعة (XML) للمؤشرات الجغرافية

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/8.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بالعرض الذي قدمه وفد الاتحاد الروسي بشأن التقدم المحرز في تطوير مخطط بلغة الترميز الموسعة (XML) للمؤشرات الجغرافية.
3. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/8 ومرفقاتها، وعلّقت عليه بغرض إعداد اقتراح نهائي لعناصر مخطط لغة الترميز الموسعة (XML) للمؤشرات الجغرافية، سيُدرج في معيار الويبو ST.96. والتمست من فرقة عمل XML4IP تقديم المشروع النهائي لمخطط لغة الترميز الموسعة (XML) للمؤشرات الجغرافية كي تنظر فيه لجنة المعايير في دورتها المقبلة.

### البند 8(ج) من جدول الأعمال: تقرير مرحلي عن لغة الترميز الموسعة (XML) للبيانات الخاصة بالوضع القانوني للبراءات

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/9.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بنتائج العمل الذي قامت به فرقة عمل XML4IP وبتقرير المشرف على فرقة العمل والتمست من فرقة عمل XML4IP تقديم المشروع النهائي للغة الترميز الموسعة (XML) للبيانات الخاصة بالوضع القانوني للبراءات كي تنظر فيه لجنة المعايير في دورتها السابعة.

### البند 9 من جدول الأعمال: تقرير عن دراسة عناصر البيانات الخاصة بمصنفات حق المؤلف اليتيمة واتفاقيات تسميتها

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/10.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة ومرفقاتها.
3. وعرض وفد المملكة المتحدة دراسة عن المصنفات اليتيمة واستخدام معيار الويبو ST.96.
4. والتمست لجنة المعايير من فرقة عمل XML4IP أن تطوّر العناصر الضرورية لمخطط لغة الترميز الموسعة (XML) لمصنفات حق المؤلف اليتيمة، وتُدرجها في معيار الويبو ST.96، مع مراعاة الوثائق المقترحة المشار إليها في الفقرة 11 من الوثيقة CWS/6/10.

### البند 10(أ) من جدول الأعمال: تقرير فرقة العمل المعنية بالوضع القانوني عن المهمة رقم 47

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/11.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بنتائج عمل فرقة العمل المعنية بالوضع القانوني وتقرير المشرف على فرقة العمل وخطة عمل فرقة العمل.
3. وأشارت لجنة المعايير إلى أن وفودا قد أعربت عن تأييدها لعمل فرقة العمل.
4. وشجعت لجنة المعايير مكاتب الملكية الصناعية على المشاركة في مناقشات فرقة العمل وأن تقدِّم المكاتب المتبقية جداول الربط بين الأحداث الوطنية أو الإقليمية للوضع القانوني والأحداث المعيارية.
5. ونظرت لجنة المعايير واعتمدت التعديل المقترح للمهمة رقم 47 وإسناد المهمة المعدَّلة رقم 47 إلى فرقة العمل المعنية بالوضع القانوني، كما هو مبيّن في الفقرة 20 من الوثيقة CWS/6/11.

### البند 10 (ب) من جدول الأعمال: مراجعة معيار الويبو ST.27

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/12.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة.
3. ونظرت لجنة المعايير في إضافة رمز حدث مفصل جديد "A23" بشأن البراءة الإضافية واتفقت على إحالة المسألة إلى فرقة العمل المعنية بالوضع القانوني لدراسة تفاصيلها.
4. وأحاطت لجنة المعايير علما بطلب تغيير الأحداث المفصَّلة من أجل التمييز بوضوح بين حقوق الملكية الفكرية المحافظ عليها عن طريق سداد رسوم الصيانة وحقوق الملكية الفكرية المحافظ عليها نتيجة إجراء طعن بعد المنح. واتفقت لجنة المعايير على نقل الأحداث المفصَّلة المتعلقة بسداد رسوم الصيانة من الفئة M "صيانة حق الملكية الفكرية" إلى الفئة U "الرسوم مسددة" مع إدخال التغييرات في نموذج المعالجة الشامل.
5. ونظرت لجنة المعايير في إضافة عبارة "للمودع" في الحدثين المفصلين D14 وD15 فيكون توصيف الحدث D14 "تقرير بحث عن حالة التقنية الصناعية السابقة المتعلقة بالطلب مُصدر للمودع". ونظرا إلى اختلاف الممارسات في إصدار تقارير البحث والفحص إلى المودع و/أو نشر التقارير للجمهور، اتفقت لجنة المعايير على إحالة المسألة إلى فرقة العمل المعنية بالوضع القانوني لمزيد من الدراسة.
6. وأحاطت لجنة المعايير علما بوجود لبس في صياغة الأحداث المفصلة R12 وR13 وR14. وقدِّم اقتراح لإضافة ملاحظة توضيحية على الحدث المفصَّل R12 من أجل توضيح أن استخدام الحدث R12 موجه إلى المكاتب التي لم يعد بإمكانها التمييز أكثر بين الظروف المحددة للحدثين R13 وR14. وشُدد على أنه من المحبذ استخدام الحدثين R13 وR14 إذا كان التمييز ممكنا. وفضلاً عن ذلك، حُذفت عبارة "due to a legal proceeding" (بسبب إجراء قانوني) من الحدث R14. ونظرت لجنة المعايير واعتمدت ذلك الاقتراح.
7. ونظرت لجنة المعايير واعتمدت التعديلات الخاصة بمتن معيار الويبو ST.27 ومرفقاته الأول إلى الرابع، بصيغتها المبيَّنة في المرفق الأول من الوثيقة CWS/6/12 مع التغييرات الإضافية المذكورة أعلاه.
8. ونظرت لجنة المعايير واعتمدت المرفق الخامس الجديد للمعيار ST.27 على أساس مؤقت بصيغته الواردة في المرفق الثاني من الوثيقة CWS/6/12. وأشارت لجنة المعايير إلى أن بعض التعديلات اللازمة في المرفق الخامس من المعيار ST.27 ستكون ضرورية لمراعاة التغييرات المذكورة أعلاه مثل حذف السهم المتكرر إلى مرحلة المنح من الرسم البياني لنموذج المعالجة الشامل.
9. ونظرت لجنة المعايير واعتمدت التغيير المقترح إدخاله في الجزء المعنون "ملاحظة تحريرية من المكتب الدولي" وفقا لما ورد في الفقرة 12 من الوثيقة CWS/6/12.

### البند 10(ج) من جدول الأعمال: خطّة تنفيذ مكاتب الملكية الفكرية لمعيار الويبو ST.27

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/13.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/13 ومرفقها.
3. وعرض المكتب الدولي أحدث نسخة من جدول الربط الموحد الذي يحتوي على ردود محدثة من عدة أعضاء. ونظرت لجنة المعايير ووافقت على جدول الربط الموحد المؤقت وطلبت من الأمانة نشره على الموقع الشبكي للويبو كجدول مؤقت.
4. واتفقت لجنة المعايير، في إطار البند 7 السابق، على وجاهة استحداث واجهة شبكية مشتركة (API) لتبادل بيانات الوضع القانوني للبراءات.
5. وطلبت لجنة المعايير من مكاتب الملكية الفكرية، التي لم تردّ على التعميم، موافاتها بخطة تنفيذها لمعيار الويبو ST.27.

### البند 10(د) من جدول الأعمال: اقتراح معيار الويبو الجديد بشأن تبادل بيانات الوضع القانوني للتصاميم الصناعية بين مكاتب الملكية الصناعية

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/14 Corr..
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة.
3. ونظرت لجنة المعايير ووافقت على اسم المعيار المقترح "معيار الويبو ST.87 - توصية بشأن تبادل بيانات الوضع القانوني للتصاميم الصناعية". واتفقت على أن تعهد إلى الأمانة باختيار رقم ملائم أكثر للمعيار الجديد، علما بأنه لا يمكن منح الرقم ST.67 للمعيار الجديد بشأن بيانات الوضع القانوني للعلامات التجارية نظرا إلى أنه مستخدما.
4. وأحاطت لجنة المعايير علما بمساهمات عدة وفود بشأن المسألة المطروحة في الفقرة 12 من الوثيقة CWS/6/14 Corr. بشأن ضرورة إضافة مدخل جديد بشأن بيانات التصاميم الصناعية في الرسم البياني لنموذج المعالجة الشامل وأحالت تلك المسألة إلى فرقة العمل المعنية بالوضع القانوني كي تنظر في تفاصيلها.
5. واتفقت لجنة المعايير على إضافة عبارة "nor the publicly reported events" إلى الفقرة 9 من المتن الرئيسي للمعيار الجديد المقترح وتصحيح عنوان الفئة F من "IP right grant" إلى "Industrial design registration" في المرفق الثالث من المعيار الجديد المقترح.
6. واعتُبرت التغييرات، التي أُدخلت من أجل التمييز بوضوح بين حقوق الملكية الفكرية المحافظ عليها عن طريق سداد رسوم الصيانة وحقوق الملكية الفكرية المحافظ عليها نتيجة إجراء طعن بعد المنح والتي اعتُمدت في إطار البند 10(ب) من جدول الأعمال، قابلة للتطبيق على التصاميم الصناعية. ومن ثم، نُقلت الأحداث التفصيلية من الفئة M "صيانة حق ملكية الفكرية" إلى الفئة U "رسوم مسددة" مع إدخال التغييرات اللازمة في نموذج المعالجة الشامل.
7. وأحاطت لجنة المعايير علما بوجود لبس في صياغة الأحداث المفصلة R12 وR13 وR14. واعتُمد اقتراح إضافة عبارة إلى الحدث المفصَّل R12 من أجل توضيح أن استخدام الحدث R12 موجه إلى المكاتب التي لم يعد بإمكانها التمييز أكثر بين الظروف المحددة للحدثين R13 وR14. وشُدد على أنه من المحبذ استخدام الحدثين R13 وR14 إذا كان التمييز ممكنا. وفضلاً عن ذلك، حُذفت عبارة "due to a legal proceeding" (بسبب إجراء قانوني) من الحدث R14.
8. ونظرت لجنة المعايير واعتمدت اقتراح الملاحظة التحريرية من المكتب الدولي من أجل إدراجها في معيار الويبو المقترح، على النحو المذكور في الفقرة 22 من الوثيقة CWS/6/14 Corr..
9. واعتمدت لجنة المعايير معيار الويبو الجديد المقترح ST.87 مع التعديلات المبيَّنة أعلاه.
10. والتمست لجنة المعايير من الأمانة إصدار تعميم لدعوة مكاتب الملكية الصناعية إلى تقييم ممارساتها العملية وأنظمتها المعلوماتية واستعراض الأحداث المفصّلة المؤقتة، على النحو المبيَّن في الفقرتين 20 و21 من الوثيقة CWS/6/14 Corr..
11. وطلبت لجنة المعايير من فرقة العمل المعنية بالوضع القانوني وضع الصيغة النهائية من قائمة الأحداث المفصّلة وإعداد الوثيقة الإرشادية بشأن بيانات الوضع القانوني للتصاميم الصناعية، وفق ما ورد في الفقرات 21 إلى 24 من الوثيقة CWS/6/14 Corr.، وعرضهما على لجنة المعايير في دورتها السابعة لتنظر فيهما وتوافق عليهما؛
12. والتمست لجنة المعايير من فرقة عمل XML4IP إعداد مكونات مخطط لغة الترميز الموسعة (XML)، وفقا لما ورد في الفقرتين 25 و26 من الوثيقة CWS/6/14 Corr.، وموافاتها بنتائج عمل فرقة العمل كي تنظر فيها إبّان دورتها السابعة.

### البند 11(أ) من جدول الأعمال: تقرير فرقة العمل المعنية بقوائم التسلسل عن المهمة رقم 44

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/15.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة.
3. ووافقت لجنة المعايير على تغيير وصف المهمة رقم 44 كما يلي: "دعم المكتب الدولي عن طريق توفير متطلبات المستخدمين وتعليقاتهم بشأن البرنامج الحاسوبي للصياغة والتثبت وفقا للمعيار ST.26؛ ودعم المكتب الدولي في المراجعة اللاحقة للتعليمات الإدارية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات؛ وإعداد المراجعات اللازمة لمعيار الويبو ST.26".

### البند 11(ب) من جدول الأعمال: مراجعة معيار الويبو ST.26

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/16.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/16.
3. ونظرت لجنة المعايير واعتمدت المراجعة المقترح إدخالها على معيار الويبو ST.26، وفقا لما ورد في الفقرات 4 إلى 9 من الوثيقة CWS/6/16 فضلا عن التعديلات التي اقترحها وفد الولايات المتحدة الأمريكية والواردة فيما يلي:

تغيير كلمة "legal" إلى "permitted" في 3 عبارات من المرفق الأول "المفردات الخاضعة للمراقبة"؛

وتغيير كلمة "portion(s)" إلى "region(s)" في 15 عبارة من المرفق السادس "وثيقة إرشادية"؛

وإضافة الجملة الجديدة التالية:

"The nucleotide sequence feature key “modified\_base” is also present in both ST.25 and ST.26; however, Scenario 7 contains appropriate recommendations."

بعد الجملة الأولى في السيناريو 9 من المرفق السابع "توصية بشأن تحويل قوائم التسلسل من المعيار ST.25 إلى المعيار ST.26".

1. ونظرت لجنة المعايير واعتمدت المرفق السابع الجديد من معيار الويبو ST.26 وفقا لما ورد في الفقرتين 10 و11 من الوثيقة CWS/6/16 وبالصيغة المبيَّنة في المرفق السابع من الوثيقة CWS/6/16.

### البند 11(ج) من جدول الأعمال: خطّة تنفيذ مكاتب الملكية الفكرية لمعيار الويبو ST.26

1. استندت المناقشات إلى عروض بشأن تنفيذ معيار الويبو ST.26 قدَّمتها وفود جمهورية كوريا واليابان والولايات المتحدة الأمريكية وممثل المكتب الأوروبي للبراءات. وأُبلغت بأن العروض ستُنشر على الموقع الإلكتروني للجنة المعايير.

### البند 11(د) من جدول الأعمال: البرنامج الحاسوبي لمعيار الويبو ST.26

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/17.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/17 وبعرض قدَّمه المكتب الدولي عن التطوير الحالي للأداة البرمجية ST.26.
3. وشجعت لجنة المعايير مكاتب الملكية الصناعية على نشر خطتها التنفيذية وفقا للفقرة 15 من الوثيقة CWS/6/17.

### البند 12(أ) من جدول الأعمال: تقرير فرقة العمل المعنية بملف الإدارة عن المهمة رقم 51

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/18.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بالوثيقة CWS/6/18 التي قدمها المكتب الأوروبي للبراءات بصفته المشرف على فرقة العمل.
3. ونظرت لجنة المعايير ووافقت على نموذج بوابة ملفات الإدارة، على النحو المشار إليه في الفقرتين 8 و9 من الوثيقة CWS/6/18، وشجعت الأعضاء على تقاسم ممارسات مكاتبهم للملكية الفكرية، بما فيها نسق البيانات والخطط المتعلقة بنشر ملفات الإدارة الخاصة بها في دورتها السابعة.
4. والتمست لجنة المعايير من الأمانة أن تصدر تعميما تدعو فيه مكاتب الملكية الفكرية إلى تقديم معلوماتها بشأن ملفات الإدارة، على النحو المشار إليه في الفقرة 13 (ب) من الوثيقة CWS/6/18، والتمست من الأمانة نشر الردود على التعميم عبر بوابة ملفات الإدارة على موقع الويبو، على النحو المشار إليه في الفقرتين 12 و13(ج) من الوثيقة CWS/6/18.

### البند 12(ب) من جدول الأعمال: مراجعة معيار الويبو ST.37

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/19.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/19 التي قدمها المكتب الأوروبي للبراءات بصفته المشرف على فرقة العمل.
3. ووافقت لجنة المعايير على المراجعة المقترحة لمعيار الويبو ST.37 بشأن المرفقين الجديدين الثالث والرابع، على النحو المشار إليه في الفقرتين 6 و7 من الوثيقة CWS/6/19، وعلى النحو الوارد في المرفقين الأول والثاني للوثيقة CWS/6/19.
4. ووافقت لجنة المعايير على التصحيح المقترح لمعيار الويبو ST.37، على النحو المشار إليه في الفقرة 8 من الوثيقة CWS/6/19.
5. ووافقت لجنة المعايير على حذف "ملاحظة تحريرية من المكتب الدولي"، على النحو المشار إليه في الفقرة 9 من الوثيقة CWS/6/19.
6. ووافقت لجنة المعايير على مراجعة وصف المهمة رقم 51 "ضمان المراجعات والتحديثات اللازمة لمعيار الويبو ST.37"، على النحو المشار إليه في الفقرة 9 من الوثيقة CWS/6/19.

### البند 13 من جدول الأعمال: مراجعة معيار الويبو ST.60

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/20.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بطلب من مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية بشأن مراجعة معيار الويبو ST.60 وفقا لما ورد في الفقرة 1 من الوثيقة CWS/6/20.
3. ونظرت لجنة المعايير في اقتراحين بشأن مراجعة معيار الويبو ST.60، وفقا لما ورد في الفقرة 3 من الوثيقة CWS/6/20 وعلى النحو المبيَّن في مرفق الوثيقة CWS/6/20.
4. ونظرت لجنة المعايير أيضاً في اقتراحات قدِّمت إبّان الدورة لتقسيم العناصر الثلاثة المدرجة في إطار الرمز (551) من نظام الأرقام المتفق عليها دولياً في تحديد البيانات الببليوغرافية (INID) إلى رمزين منفصلين أو ثلاثة وكذلك في ضرورة استحداث رمز منفصل للعلامات المجمعة.
5. ووافق أعضاء لجنة المعايير على نطاق واسع على اعتماد الاقتراح الأمثل من الفقرة 3 من الوثيقة CWS/6/20 باستثناء استخدام الرمزين (547) و(548) لأنهما يندرجان في نطاق ترقيم الرمز 540 المتعلق باستنساخ العلامات التجارية.
6. وطلبت لجنة المعايير من الأمانة مراجعة المعيار ST.60 على ذلك الأساس ونشر المعيار المراجَع.
7. واتفقت لجنة المعايير على إنشاء مهمة جديدة تقترح حلاً للمسائل المتعلقة بترقيم الرمزين (547) و(548)، والاقتراحين بشأن تقسيم الرمز (551) المذكور أعلاه، والرمز الجديد المحتمل للعلامات المجمعة. ووافقت لجنة المعايير أيضاً على إحالة هذه المهمة إلى فرقة العمل المعنية بتوحيد العلامات التجارية من أجل دراسة تفاصيلها وطلبت من فرقة العمل إعداد اقتراح أو تقرير مرحلي في دورتها التالية. وطلبت لجنة المعايير أيضاً من الأمانة صياغة وصف المهمة وإدراجه في برنامج عملها.

### البند 14 من جدول الأعمال: نسق التواريخ الموصى به في معايير الويبو

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/21.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/21.
3. ووافقت لجنة المعايير على اقتراح الحفاظ على المعايير دون تغيير نظراً إلى أن أنساق البيانات الموصى بها تمتثل كلها للمعيار ISO-8601 وفقا لما ورد في الفقرة 12 من الوثيقة CWS/6/21.

### البند 15 من جدول الأعمال: اقتراح إنشاء معيار للويبو بشأن النماذج والصور المجسّمة الواردة في وثائق الملكية الفكرية

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/22 وعرض قدَّمه وفد الاتحاد الروسي.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الاقتراح الخاص بالنماذج والصور المجسّمة، كما يرد في مرفق الوثيقة CWS/6/22.
3. وأنشأت لجنة المعايير مهمة جديدة وصفها "اقتراح توصيات بشأن النماذج والصور المجسّمة".
4. وأنشأت لجنة المعايير فرقة العمل المعنية وسمتها "فرقة العمل المعنية بالمجسمات" وعيَّنت وفد الاتحاد الروسي مشرفاً عليها.
5. وطلبت لجنة المعايير من الأمانة إصدار تعميم تدعو فيه مكاتب الملكية الفكرية إلى ترشيح خبرائها إلى فرقة العمل.
6. وطلبت لجنة المعايير من فرقة العمل موافاتها، إبّان دورتها السابعة، بتقرير عن التقدم المحرز في هذا الشأن.

### البند 16 من جدول الأعمال: اقتراح إنشاء مهمة لتحديث معايير الويبو القائمة بشأن نشر المعلومات عن حقوق الملكية الفكرية والأحداث المتعلقة بالوضع القانوني

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/23 وعرض قدَّمه وفد الاتحاد الروسي.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون اقتراح وفد الاتحاد الروسي، كما يرد في مرفق الوثيقة CWS/6/23.
3. وأنشأت لجنة المعايير مهمة جديدة وصفها "استعراض معايير الويبو ST.6 وST.8 وST.10 وST.11 وST.15 وST.17 وST.18 وST.63 وST.81 لأغراض النشر الإلكتروني لوثائق الملكية الفكرية، واقتراح تعديلات على تلك المعايير عند الاقتضاء"، وفقا لما ورد في الفقرة 2 من الوثيقة CWS/6/23 ومرفقها.
4. وأنشأت لجنة المعايير فرقة العمل المعنية وسمتها "فرقة العمل المعنية بالتحول الرقمي" وعيَّنت وفد الولايات المتحدة الأمريكية مشرفاً عليها.
5. وطلبت لجنة المعايير من الأمانة إصدار تعميم تدعو فيه مكاتب الملكية الفكرية إلى ترشيح خبرائها إلى فرقة العمل.
6. وطلبت لجنة المعايير من فرقة العمل موافاتها، إبّان دورتها السابعة، بتقرير عن التقدم المحرز في هذا الشأن.
7. وأنشأت لجنة المعايير مهمة جديدة وصفها "وضع تصاوير للبيانات بلغة الترميز الموسّعة (XML) استنادا إلى معايير الويبو الخاصة بلغة XML لأغراض النشر الإلكتروني، وأسندت تلك المهمة إلى فرقة عمل XML4IP.

### البند 17 من جدول الأعمال: تقرير فرقة العمل المعنية بالجزء 7 عن المهمة رقم 50

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/24 Rev.2.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/24 Rev.2.
3. ووافقت لجنة المعايير على مشروع الاستبيان كما يرد في مرفق الوثيقة CWS/6/24 Rev.2، مع إدخال التعديلات التحريرية الإضافية التي عرضها المكتب الدولي إبّان الدورة الجارية.
4. وطلبت لجنة المعايير من الأمانة أن تصدر تعميماً يدعو مكاتب الملكية الفكرية إلى المشاركة في الدراسة الاستقصائية بشأن منح ونشر شهادات الحماية التكميلية وتمديدات مدة البراءة، على النحو المشار إليه في الفقرة 6 من الوثيقة CWS/6/24 Rev.2، والتمست من المكتب الدولي أن يعد الجزء 7.2.4 المحدث ويقوم بنشره، على النحو المشار إليه في الفقرة 6 من الوثيقة CWS/6/24 Rev.2.
5. والتمست لجنة المعايير من فرقة العمل المعنية بالجزء 7 أن تعد استبياناً مقترحاً بشأن ترقيم الوثائق المنشورة والحقوق المسجلة وأن تعرض الاقتراح على لجنة المعايير في دروتها السابعة، على النحو المشار إليه في الفقرة 8 من الوثيقة CWS/6/24 Rev.2.

### البند 18 من جدول الأعمال: تقرير فرقة العمل المعنية بنفاذ الجمهور إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات عن المهمة 52

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/25.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/25.
3. ونظرت لجنة المعايير في مشروع الاستبيان على النحو الوارد في مرفق الوثيقة CWS/6/25، مع إدخال التعديلات التحريرية الإضافية التي عرضها المكتب الدولي إبّان الدورة الجارية.
4. وطلب المكتب الدولي توضيحات من الوفود بشأن بعض الأمور في الاستبيان.
5. وردّت لجنة المعايير الاستبيان إلى فرقة العمل المعنية بنفاذ الجمهور إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات (PAPI) من أجل مواصلة دراسته. وطلبت لجنة المعايير من فرقة العمل موافاتها، إبّان دورتها السابعة، باقتراح لاستبيان مراجَع.

### البند 19(أ) من جدول الأعمال: تقرير فرقة العمل المعنية بتوحيد الأسماء عن المهمة رقم 55

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/26.
2. وعرض وفد جمهورية كوريا، بصفته أحد المشرفَين على فرقة العمل، تقريراً مرحلياً.
3. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/26.
4. وأبدت لجنة المعايير تعليقاتها على خطة العمل ولا سيما الإجراءات المعتزم اتخاذها، وبخاصة حلقة العمل المقترحة، كما ورد في الفقرة 18 من الوثيقة CWS/6/26.

### البند 19(ب) من جدول الأعمال: استبيان بشأن استخدام مكاتب الملكية الفكرية لأدوات تعريف المودعين

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/27.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/27 ومرفقها.
3. ووافقت لجنة المعايير على الاستبيان المقترح بشأن استخدام مكاتب الملكية الفكرية لأدوات تعريف المودعين، على النحو الوارد في مرفق الوثيقة CWS/6/27، مع إدخال التعديلات التحريرية الإضافية التي عرضها المكتب الدولي إبّان الدورة الجارية.
4. واتفقت لجنة المعايير على الإجراءات المقترحة التي يعتزم كل من فرقة العمل المعنية بتوحيد الأسماء والمكتب الدولي اتخاذها، على النحو المُحدَّد في الفقرة 4 من الوثيقة CWS/6/27.

### البند 20 (أ) من جدول الأعمال: تقرير فرقة العمل المعنية بتصاوير التصاميم عن المهمة رقم 57

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/28.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/28 التي قدَّمها وفد أستراليا بصفته أحد المشرفَين على فرقة العمل.
3. وأبدت لجنة المعايير تعليقاتها على خطة العمل ولا سيما الإجراءات المعتزم اتخاذها، وبخاصة حلقة العمل المقترحة، كما ورد في الفقرة 7 من الوثيقة CWS/6/28.

### البند 20(ب) من جدول الأعمال: استبيان بشأن التصاوير المرئية الإلكترونية للتصاميم الصناعية

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/29.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/29 ومرفقها.
3. واتفقت لجنة المعايير على توضيح أن الاستبيان يهدف إلى جمع معلومات عن عدد التصاميم المودعة عوضاً عن عدد الطلبات المودعة نظراً إلى أن بعض مكاتب الملكية الفكرية تجيز إيداع عدة تصاميم في طلب واحد. وطلبت لجنة المعايير من المكتب الدولي إدخال التعديلات التحريرية اللازمة في ذلك الشأن قبل توزيع الاستبيان.
4. وأحاطت لجنة المعايير علما باقتراح إضافة ثلاثة أسئلة إضافية إلى الاستبيان تخص أمورا تهم مجموعات المستخدمين العامة.
5. ووافقت لجنة المعايير على الاستبيان المقترح بشأن التصوير المرئي الإلكتروني للتصاميم الصناعية، على النحو الوارد في مرفق الوثيقة CWS/6/29 مع إدخال التغييرات التي طُرحت خلال الدورة.
6. ووافقت لجنة المعايير على الإجراءات المقترحة التي ستتخذها فرقة العمل المعنية بتصاوير التصاميم والمكتب الدولي، على النحو المُحدَّد في الفقرة 3 من الوثيقة CWS/6/29.

### البند 21 من جدول الأعمال: معلومات عن دخول الطلبات الدولية المنشورة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات في المرحلة الوطنية (الإقليمية)

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/30.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بمضمون الوثيقة CWS/6/30.
3. ونظرت لجنة المعايير في اقتراح وقف المهمة رقم 23 كما ذُكر في الفقرة 4 من الوثيقة CWS/6/30. واتفقت لجنة المعايير على أن وقف المهمة رقم 23 قد يكون سابقاً لأوانه وأنه ينبغي للمهمة أن تستمر لدورة واحدة إضافية قبل وقفها.

### البند 22 من جدول الأعمال: تقرير عن التقارير التقنية السنوية

1. عرض المكتب الدولي إحصاءات المساهمات الواردة من مكاتب الملكية الفكرية لأغراض إعداد التقارير التقنية السنوية الخاصة بعامَي 2016 و2017.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بانخفاض معدل الردود وشجَّعت مكاتب الملكية الفكرية على توفير بيانات عن مكاتبها وإن اكتفت بتوفير رابط إلى موقعها الإلكتروني حيث تتوفر تلك البيانات.

### البند 23 من جدول الأعمال: تقرير المكتب الدولي عن تقديم المشورة والمساعدة التقنيتين من أجل تكوين كفاءات مكاتب الملكية الصناعية بناء على ولاية اللجنة

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/31.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بالأنشطة التي اضطلع بها المكتب الدولي في عام 2017 لتقديم المشورة التقنية والمساعدة من أجل تكوين الكفاءات لدى مكاتب الملكية الصناعية والتي ترتبط بتعميم المعلومات المتعلقة بمعايير الملكية الفكرية. وسوف تُستخدم الوثيقة CWS/6/31 أساساً للتقرير الذي سيقدَّم إلى الجمعية العامة للويبو التي ستُعقد في عام 2019، كما طُلب في دورتها الأربعين التي عُقدت في أكتوبر 2011 (انظر الفقرة 190 من الوثيقة WO/GA/40/19).

### البند 24 من جدول الأعمال: النظر في برنامج عمل اللجنة وقائمة مهامها

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/6/32.
2. وأحاطت لجنة المعايير علما بأنه يتعين تحديث عدة مهام في ضوء القرارات الصادرة عن الدورة الجارية، ولا سيما المهام 44 و47 و51 و53، وكذلك إضافة عدة مهام جديدة. وطلبت لجنة المعايير من المكتب الدولي أن يجري تلك المراجَعات بحسب الحاجة.

## اجتماعات أفرقة العمل التابعة للجنة المعايير

1. خلال الدورة الجارية، عقدت أفرقة العمل التالية اجتماعات غير رسمية: فرقة العمل المعنية بملف الإدارة، وفرقة العمل المعنية بالوضع القانوني، وفرقة العمل المعنية بتوحيد الأسماء، وفرقة العمل المعنية بتصاوير التصاميم، وفرقة العمل المعنية بقوائم التسلسل، وفرقة عمل XML4IP.

[نهاية الوثيقة]